

مرسوم سلطاني
رقم ٨٦/٢٧
بتعديل في صلاحيات لجنة التخطيط للتنمية والبيئة
بالمنطقة الجنوبية ، وهيكلها التنظيمي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٤٨ بإنشاء لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٤٥ باعتماد الهيكل التنظيمي للسكرتارية الفنية للجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعدل نص كل من المادتين (٣) و (٦) من المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٤٨ المشار اليه طبقا لما يلي :

- تعدل الفقرة (د) من البند أولا من المادة (٣) ليصبح نصها كالاتي :
« اعداد دراسة علمية واقعية لتطور يروتسويق الثروة الزراعية والحيوانية والسمكية . وابلاغها للوزارات المعنية » .
- يعدل البند ثانيا من المادة (٣) ليصبح نصه كالاتي :
« ثانيا - اعداد خطط التنمية للمنطقة الجنوبية طبقا للاجراءات الآتية :
(أ) تتولى اللجنة تحديد أهداف وغايات التنمية بالمنطقة الجنوبية وتعميمها على جميع الوزارات لتقوم كل منها باعداد خططها التنموية في ضوء تلك الأهداف والغايات واحالتها الى اللجنة للتنسيق والاعتماد .
(ب) تضع اللجنة أولويات لتنفيذ خطط الوزارات المختلفة لتقوم تلك الوزارات بعد ذلك بادراجها ضمن خططها التنموية . وعلى اللجنة أن تراعي عند تحديدها لأهداف وغايات التنمية وألويات التنفيذ مطابقتها للخطة القومية المعتمدة في مجال البيئة وموارد المياه من قبل مجلس حماية البيئة وموارد المياه» .
- تعدل المادة (٦) ليصبح نصها كالاتي :
« مع عدم الاخلال بالاستقلال المالي والاداري للجنة طبقا لنص المادة (١) تتولى اللجنة اعداد لوائحها الداخلية الادارية والمالية على النحو الذي تراه محققا لأغراضها وبالتنسيق مع كل من مجلس الخدمة المدنية والجهات المالية . وتصدر تلك اللوائح بقرار من رئيس اللجنة » .

مادة (٢) : يعدل الهيكل التنظيمي للسكرتارية الفنية للجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية طبقا للملحق المرافق .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٩ رجب سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣٠ مارس سنة ١٩٨٦ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٢)
الصادرة في ١/٤/١٩٨٦ م

